

الحجة على أهل المدينة

ذلك من اعادة الوضوء كما اجزئ في مسح الرأس فأما ما قلتم (انه) لم يأت فيه اثر فالامر على قياس مسح الرأس .

وقال اهل المدينة ايضا كما قال ابو حنيفة رضي الله عنه ان صلى ثم ذكر انه لم يتمضمض ولم يستنشق فصلاته تامة فليتمضمض وليستنثر لما يستقبل ان كان يريد الصلاة .

وقال اهل المدينة ايضا كما قال ابو حنيفة رضي الله عنه ان توضأ فنسى ان يمسح برأس فصلى فعليه ان يمسح براسه وان يعيد الصلاة .

اخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي على ابي بحر الهلالي قال حدثنا اشيخنا الهلاليون انهم بعثوا الى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه